

Distr.: Limited  
29 October 2009  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق  
الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع  
الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

الأرجنتين، أوروغواي، البرازيل، بنما، بيرو، شيلي، غواتيمالا، كولومبيا: مشروع قرار

عقد الأمم المتحدة للمنحدرين من أصل أفريقي

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>، الذي يعلن أن جميع الناس  
يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق  
والحريات المبينة فيه دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو  
الأصل القومي،

وإذ تشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(٢)</sup>، والعهد الدولي  
الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(٢)</sup>، واتفاقية القضاء على جميع أشكال

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.



التمييز ضد المرأة<sup>(٣)</sup>، واتفاقية حقوق الطفل<sup>(٤)</sup>، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(٥)</sup>، وسائر الصكوك الدولية ذات الصلة المعنية بحقوق الإنسان،

وإذ تشير، على وجه الخصوص، إلى المادة ٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تنص على أن الناس جميعاً سواء أمام القانون ويتمتعون دون أي تمييز بحق متساو في التمتع بحمايته، وأنه يجب، في هذا الصدد، أن يحظر القانون أي تمييز، وأن يكفل لجميع الأشخاص على السواء حماية فعّالة من التمييز لأي سبب، كالعرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب،

وإذ تشير أيضاً، على وجه الخصوص، إلى المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(٦)</sup>، التي تنص على أن تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد بأن تضمن استعمال الحقوق المنصوص عليها فيه دون أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره، أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب،

وإذ تؤكد من جديد أن من بين المقاصد الأساسية للأمم المتحدة تحقيق التعاون الدولي على تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز،  
وإذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة في نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٢٢/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وقرارها ٥/٦٣ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، بشأن إقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي،

وإذ تعيد تأكيد الالتزام بمنع العنصرية والتمييز العنصري ومكافحتها واستئصالهما،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد الطابع العالمي لجميع الحقوق المدنية والسياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية وتشابكها وترابطها وتعاضدها وعدم قابليتها للتجزئة،

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٢٤٩، رقم ٢٠٣٧٨.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٥٧٧، رقم ٢٧٥٣١.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ٦٦٠، رقم ٤٩٦٤.

وإذ تكرر التأكيد على الاعتراف بقيمة وتتنوع التراث الثقافي للمنحدرين من أصل أفريقي، وإذ تؤكد من جديد أهمية وضرورة كفالة إدماجهم إدماجاً تاماً في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في البلدان التي يمثلون فيها أقلية، وذلك بغية تيسير مشاركتهم مشاركة كاملة على كل المستويات في عملية صنع القرار،

وإذ تحيط علماً بالإسهامات القيمة لمختلف المبادرات المتخذة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لمنفعة المنحدرين من أصل أفريقي، وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة لهم،

وإذ تعرب عن القلق من أنه على الرغم مما يُبذل من جهود، فإن بعض أشكال العنصرية والتمييز، والآثار المترتبة على تهميش المنحدرين من أصل أفريقي، والاستبعاد الاجتماعي لهم، لم يتم استئصالها بعد من بعض مناطق العالم،

وإذ تسلّم بضرورة اتخاذ المزيد من الإجراءات على الصعيدين الوطني والدولي لضمان تمتع المنحدرين من أصل أفريقي، رجالاً ونساءً وأطفالاً، تمتعاً كاملاً بجميع حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية، دون تمييز، فضلاً عن التحسين المستمر لأحوالهم المعيشية،

١ - تعلن فترة السنوات العشر التي تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، عقد الأمم المتحدة للمنحدرين من أصل أفريقي؛

٢ - تقرر أن تشمل أهداف العقد، فيما تشمل، ما يلي:

(أ) تعزيز التعاون الدولي والإجراءات الوطنية المتخذة لمنفعة المنحدرين من أصل أفريقي، في مجالات من قبيل حقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والبيئة، والتنمية، والتعليم، والصحة، والعمل، والسكن، والحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وغير ذلك؛

(ب) دعم تنفيذ الإجراءات الرامية إلى تعزيز إشراك وإدماج المنحدرين من أصل أفريقي في جميع جوانب المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي تحقيق التقدم والتنمية الاقتصادية لبلداتهم، مع احترام هوياتهم الثقافية والعرقية؛

(ج) العمل على تعزيز معرفة واحترام تراثهم المتنوع وثقافتهم؛

(د) التسليم بالإسهام الثقافي والاقتصادي والسياسي والعلمي للموس المنحدرين من أصل أفريقي في تنمية مجتمعاتهم وتاريخها، وإعادة التأكيد على إسهامهم هذا والتعريف به على نحو أفضل؛

- ٣ - تحث الدول الأعضاء على اتخاذ أو تعزيز ما يلزم من تدابير تتعلق بأمر منها ما هو تشريعي، وسياساتي، ومؤسسي، وعملي، من أجل القيام على نحو فعال بتحقيق الأهداف المحددة في هذا القرار، وسائر الأهداف ذات الصلة المتفق عليها دولياً والتي تؤثر تأثيراً إيجابياً في رفاه المنحدرين من أصل أفريقي وإعمال حقوق الإنسان الواجبة لهم؛
- ٤ - تشجع الوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة على القيام، حسب الاقتضاء، وفي حدود ولاية كل منها، بتعزيز أو اعتماد ما هو قائم من موارد وأطر استراتيجية وأهداف وأنشطة محددة، دعماً لتحقيق أهداف العقد؛
- ٥ - تدعو المنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، وسائر الأطراف الفاعلة المعنية في المجتمع المدني، إلى النظر في الأنشطة التي يمكن أن تسهم في نجاح العقد، وتنفيذها؛
- ٦ - تشجع الدول الأعضاء على المشاركة خلال عام ٢٠١٠ في عملية التشاور الرامية إلى إعداد إجراءات أكثر فعالية، بما في ذلك مشروع برنامج العمل الشامل المنصوص عليه في هذا القرار، وتطلب من الكيانات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة، وتدعو سائر المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية إلى المشاركة في هذه العملية؛
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام، بالتعاون مع المفوضة السامية لحقوق الإنسان، ومع مراعاة مساهمات الدول الأعضاء، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، والكيانات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة، وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية، بما فيها منظمات المنحدرين من أصل أفريقي، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، تقريراً يتضمن توصيات بشأن تعزيز فعالية عقد الأمم المتحدة للمنحدرين من أصل أفريقي (٢٠١٠-٢٠١٩)، بما في ذلك مشروع برنامج عمل شامل للعقد، مع برامج عملية المنحى، ومقترحات للتعاون والمساعدة التقنية، يجري تنفيذها على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني والمجتمعي.